أراد به خيرا و قد انتفى فى حقه اللازم فينتفي الملزوم .

و كذلك قوله (و لو علم ا فيهم خيرا لأسمعهم (بين أن الأو ل شرط للثانى شرطا نحويا و هو ملزوم و سبب فيقتضى أن كل من علم ا فيه خيرا أسمعه هذا الإسماع فمن لم يسمعه إياه لم يكن قد علم فيه خيرا فتدبر كيف و جب هذا السماع و هذا الفقه و هذا حال المؤمنين بخلاف الذين يقولون بسماع لا فقه معه أو فقه لا سماع معه أعنى هذا السماع .

و أما قوله (و لو أسمعهم لتولوا و هم معرضون (فقد يشكل على كثير من الناس لظنهم أن هذا السماع المشروط هو السماع المنفي في الجملة الأولى الذى كان يكون لو علم فيهم خيرا و ليس فى الآية ما يقتضى ذلك بل ظاهرها و باطنها ينافي ذلك فإن الضمير فى قوله (و لو أسمعهم (عائد إلى الضميرين فى قوله (و لو علم ا فيهم خيرا لأسمعهم (و هؤلاء قد دل الكلام على أن ا لم يعلم فيهم خيرا فلم يسمعهم إذ (لو (يدل على عدم الشرط دائما و إذا كان ا ما علم فيهم خيرا فلو أسمعهم لتولوا و هم معرضون بمنزلة اليهود الذين قالوا سمعنا و عصينا و هم (الصنف الثالث (.

و دلت الآية على أنه ليس لكل من سمع و فقه يكون فيه خير